« صور من المجتمع الأندلسى فى عصرى الطوائف والمرابطين من خلال نوازل ابن رشد القرطبى »

دكتور
كمال السيد أبو مصطفى
أستاذ التاريخ الإسلامى والحضارة المساعد
بكلية التربية - جامعة الإسكندرية

« صورة من المجتمع الأندلسى فى عصرى الطوائف والمرابطين من خلال نوازل ابن رشد القرطبى »

تمهيـــد

التعريف بابن رشد :

هو أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد ، قاضى الجماعة بقرطبة ، وصاحب الصلاة بالمسجد الجامع بها ، ومن أبرز الفقهاء المالكية فى الأندلس خلال عصر دولة المرابطين . ولد بقرطبة فى عام ٤٥٠ هـ / ١٠٥٨ م ، ودرس الفقه والعلوم الشرعية الأخرى على يد شيوخ وعلماء عصره من الأندلسيين أمثال ابن رزق ، وابن سراج ، وابن خيرة وغيرهم (١) .

وتولى ابن رشد قضاء قرطبة بتقديم من أمير المسلمين على بن يوسف بن تاشفين المرابطى فى عام ٥١١ هـ / ١١١٧ - ١١١٨ م ، « فسار فيه بأحسن سيرة وأقوم طريقة » ، وامتاز بأنه كان فقيهًا عالمًا ، حافظاً للفقه ، مقدماً فيه على جميع علماء عصره ، عارفاً للفتوى على مذهب الإمام مالك وأصحابه ، بصيرًا بآرائهم ، وتصفه المصادر بأنه « من أهل الرياسة فى العلم والبراعة فى الفهم ، مع الدين والفضل والوقار والحلم ... » (٢) .

---

(١) انظر . ابن بشكوال ، الصلة ، ق ٢ ، الدار المصرية للتأليف ، القاهرة ، ١٩٦٦ م ، ص ٥٧٦ ترجمة رقم ١٢٧٠ ؛ والنباهى المالقى ، تاريخ قضاة الأندلس ، منشورات دار الآفاق ، بيروت ١٩٨٣ ، ص ٩٨ .

(٢) ابن بشكوال ، المصدر نفسه ، ق ٢ ، ص ٥٧٦ - ٥٧٧ ؛ والنباهى ، المصدر نفسه ، ص ٩٨ - ٩٩ ؛ وابن عذاري ، البيان المغرب ، ج ٤ ، تحقيق إحسان عباس ، بيروت ، ١٩٦٧ ، ص ٦٤ .

وكان للفقيه ابن رشد - الذى عُرف عند المؤرخين « بالجد » تمييزاً له عن حفيده الفيلسوف [١] دور كبير فى القضاء والفتيا والسياسة . ففى مجال القضاء والفتيا ، كان الناس يفدون عليه ويبعثون إليه بالرسائل من شتى أنحاء الأندلس والمغرب يستفتونه ، ويأخذون بآرائه وفتاواه فى المسائل الفقهية ، ومشاكل حياتهم اليومية التى تتطلب معرفة حكم الشرع فيها ، وظل متقلدًا لخطة القضاء بقرطبة حتى استعفى - وقيل عزل - فى سنة ٥١٣ أو ٥١٥ هـ [٢] .

أما فى السياسة : فقد وقف موقفًا حازمًا ومشهودًا من حملة الفونسو المحارب (ابن ردمير) ملك أرغون (أراجون Aragon) على الأندلس فى سنة ٥١٩ هـ / ١١٢٥ م ، والتى قام خلالها بأعمال النهب والتخريب فى شرق وجنوب شرق الأندلس ، حيث توجه ابن رشد إلى المغرب فى عام ٥٢٠ هـ / ١١٢٦ م إثر تلك الغارة النصرانية المدمرة على الأراضى الإسلامية ، وقابل أمير المسلمين على بن يوسف المرابطى بالحاضرة مراكش ، الذي استقبله بالحفاوة والإكرام ، وأوضح له ابن رشد مدى الخطر المسيحى الذى يهدد بلاد الأندلس ، وماحدث من المُعاهِدة (النصاري المستعربين) بها من غدر ونقض للعهد ، وخروج عن الذمة ، وأفتى بتغريبهم وإجلائهم عن أوطانهم ، وهو أخف ما يُؤخذ به من عقابهم ، واستحسن أمير المسلمين فتواه وأخذ برأيه ، وأمر بإجلاء المعاهدين إلى العدوة المغربية « فأزعج منهم إلى بر العدوة فى رمضان من العام المذكور (أى سنة ٥٢٠ هـ) عدد جم ، أنكرتهم الأهواء وأكلتهم

---

(١) يُقصد به القاضى الفيلسوف أبو الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن رشد ، المعروف عند المؤرخين بابن رشد الحفيد .. اشتهر بعلمه فى مجال الفلسفة والطب ، علاوة على أنه كان من قضاة قرطبة وفقهائها البارزين فى عصر دولة الموحدين ، وتوفى بمراكش فى حدود سنة ٥٩٨ هـ وقبل سنة ٥٩٥ هـ . انظر (النباهى ، نفسه ، ص ١١١ ؛ والسلاوى الناصرى ، الاستقصا لأخبار المغرب الأقصى ، ج ٢ ، الدار البيضاء ، ١٩٥٤ م ص ١٩٢ - ١٩٣ ؛ وفرح أنطون ، ابن رشد وفلسفته ، منشورات جامعة الإسكندرية ، ١٩٠٤ م ، ص ٩ - ٢٢) .

(٢) انظر . ابن بشكوال ، نفسه ، ق ٢ ، ص ٥٧٧ ؛ والنباهى ، نفسه ، ص ٩٩ ؛ والسلاوى ، نفسه ج ٢ ، ص ٦٨ .

الطرق ... » ، كذلك أوصى ابن رشد بضرورة بناء وترميم الأسوار حول المدن ، واستمع أمير المسلمين إلى نصحه ، وشرع فى بناء سور محدق بمراكش – حاضرة المرابطين – فى عام ٥٢٠ هـ / ١١٢٦ م ، كما بعث برسائل إلى أمراء المرابطين فى مختلف الولايات الأندلسية ، يأمرهم فيها بضرورة النظر فى الأسوار بجميع الحواضر هناك [١] .

وللفقيه ابن رشد نشاط علمى ملموس ، ومؤلفات عديدة نذكر منها : كتاب « المقدمات لأوائل كتاب المدونة » ، و « البيان والتحصيل » ، و « بداية المجتهد ونهاية المقتصد » و غيرها ، علاوة على مجموعة النوازل والفتاوى المنسوبة إليه – وهى موضوع بحثنا – والتى اضطلع تلميذه ابن الوزان [٢] بجمعها وترتيبها فى كتاب مستقل عرف باسم « نوازل ابن رشد » [٣] .

وبعد حياة حافلة بالنشاط والعمل فى مجال القضاء والفتيا والتأليف ، توفى الفقيه القاضى أبو الوليد بن رشد بقرطبة عقب عودته من مراكش فى سنة ٥٢٠ هـ / ١١٢٦ م ، ودفن بمقبرة العباس [٤] ، « بالروضة المنحازة لهم بمدفن سلفه » ، وشهد جنازته جمع عظيم من أهل قرطبة [٥] .

---

(١) راجع التفاصيل حول حملة الفرنسو المحارب فى : (مجهول ، الحُلل الموشية ، تحقيق سهيل زكار وعبد القادر زمامه ، الرباط ، ١٩٧٩ م ، ص ٩٠ – ٩٧ ، وابن الخطيب ، والإحاطة فى أخبار غرناطة ، المجلد الأول ، تحقيق عبد الله عنان ، القاهرة ١٩٧٣ ، ص ١٠٨ – ١١٣ ؛ وعبد العزيز سالم ، تاريخ المغرب فى العصر الإسلامى ، الإسكندرية ، بدون تاريخ ، ص ٦٥٠ ؛ عبد الرحمٰن الحجى ، التاريخ الأندلسى ، دار القلم ، دمشق ، ١٩٨٧ ص ٤٣٢ – ٤٣٣ ؛ Simonet, Historia de Los Mozarabes de Espana, Madrid, 1897, p.790 & Aguadc Bleye, Manual de historia de Espana, t, I Modrid, 1947, P. 589 .

(٢) هو الفقيه أبو الحسن محمد بن عبد الرحمٰن بن إبراهيم بن يحيى بن مسعود ، المعروف بابن الوزان (ويذكره ابن بشكوال خطأ بابن الوراق) تولى الصلاة بجامع قرطبة ، وكان دَيِّنًا فاضلاً ، معتنياً بتقييد العلم وتوفى بقرطبة فى سنة ٥٤٣ هـ / ١١٤٨ – ١١٤٩ م . انظر (ابن بشكوال ، الصلة ، ق ٢ ، ص ٥٩١ ترجمة رقم ١٢٩٨ ؛ نوازل ابن رشد ، نشر إحسان عباس ، مجلة الأبحاث ، الجامعة الأمريكية ببيروت ، مجلد ٢٢ ، ج ٣ – ٤ سنة ٦٩ ص ٥) .

(٣) انظر ابن بشكوال : نفسه ، ق ٢ ، ص ٥٧٧ ، النباهى ، نفسه ، ص ٩٩ ؛ المقري : أزهار الرياض فى أخبار عياض ، ج ٣ ، الرباط ١٩٧٨ ، ص ٦٠ .

(٤) مقبرة العباس أو مقبرة عباس – تسمى أيضاً بمقبرة البرج – وكانت تقع على مقربة من باب عباس ، من أبواب محلة الشرقية بقرطبة انظر (عبد العزيز سالم ، قرطبة حاضرة الخلافة ، ج ١ بيروت ، ١٩٧٢ ، ص ٢٢٦) .

(٥) راجع ترجمة ابن رشد بالتفصيل فى : (ابن بشكوال ، نفسه ، ق ٢ ، ترجمة رقم ١٢٧٠ ؛ =

أهمية نوازل ابن رشد :

أوضحت فى بحث سابق حول مظاهر الحياة الاجتماعية والاقتصادية والدينية والعلمية فى المغرب الإسلامى ، من خلال نوازل المعيار [١] ، مدى أهمية كتب النوازل والفتاوى الفقهية بصفة عامة فى دراسة التاريخ الحضاري للمجتمعات الإسلامية [٢] ، وعلى هذا فتجنباً للتكرار رأيت أن أركز حديثى فى تلك المقدمة الموجزة على الإشارة إلى أهمية نوازل ابن رشد – على وجه الخصوص – فى دراسة المجتمع الأندلسى فى عصري الطوائف والمرابطين .

فمن خلال دراستنا لنوازل ابن رشد القرطبى يتضح لنا أنها تتناول العديد من جوانب الحياة الاجتماعية والدينية والاقتصادية فى الأندلس خلال النصف الثانى من القرن الخامس الهجرى (الحادى عشر الميلادى) وحوالى الربع الأول من القرن السادس الهجرى (الثانى عشر الميلادى) أى فى عصرى الطوائف والمرابطين .

ويلاحظ على تلك النوازل تميزها بالشمولية ، بمعنى أنها تتعرض لمختلف مظاهر الحضارة ، كما تتميز بتجسيدها للواقع الأندلسى ونبض الحياة اليومية بكل دقة ووضوح وتفصيل . ولاشك أن دراسة تلك النوازل والفتاوى وتحليلها يكشف لنا عن نواحٍ مهمة فى حياة المجتمع الأندلسى ودور الطبقات الاجتماعية فيه ، والتى يندر العثور على معلومات عنها فى مصادرنا التاريخية [٣] .

فمن الناحية الاجتماعية تعرضت النوازل لبعض طبقات المجتمع وأهم المشكلات الأسرية (مثل مشكلة زواج المتعة والطلاق وحضانة الأطفال) ، والعلاقات بين الجيران

= التباهى ، نفسه ، ص ٩٨ – ٩٩ ، ابن القطان ، نظم الجمان ، تحقيق محمود مكى ، الرباط ، بدون تاريخ ، ص ١٠٧ هـ ١ ؛ المقرى ، أزهار الرياض ج ٣ ، ص ٥٩ – ٦١ ، نوازل ابن رشد ، نشر إحسان عباس ، ص ٣ – ٨ ؛ Josep Puig, Averroes epitome Fisica, Madrid, 1987, P.9)

(١) جدير بالملاحظة أن الونشريسى صاحب كتاب « نوازل المعيار » أورد فى كتابه هذا الكثير من نوازل وفتاوى ابن رشد ، ولذلك رجعنا إليه مرارًا خلال البحث .

(٢) راجع : كمال أبو مصطفى ، جوانب من الحياة الاجتماعية والاقتصادية والدينية والعلمية فى المغرب الإسلامى ، من خلال نوازل وفتاوى المعيار للونشريسى ، دار نشر الثقافة ، الإسكندرية ١٩٩١ م ، ص ٧ – ٩ .

(٣) انظر : نوازل ابن رشد ، نشر إحسان عباس ، ص ١٠ – ١٤ ، وسعد غراب ، كتب الفتاوى وقيمتها الاجتماعية – مثال نوازل البرزلى ، حوليات الجامعة التونسية ، عدد ١٦ : سنة ١٩٧٨ ، ص ٦٩ – ٧١ .

والمنازعات التى تنشب بينهم وأسبابها ، علاوة على إشارات تتعلق ببعض الاحتفالات الأسرية ، وجوانب من العادات والتقاليد الأندلسية ، ودور المرأة فى العصر المرابطى وإسهاماتها فى الحياة الأدبية والعلمية .

ومن جهة أخرى ألمحت النوازل إلى المذاهب الدينية الغريبة على المجتمع الأندلسى ، والتى اعتنقها قلة من الأندلسيين ، مما أثار قلق الفقهاء المالكية آنَ ذاك . كذلك تسلط النوازل الأضواء على قضية الجهاد ضد النصارى الأسبان ، ومدى أهميتها فى الأندلس خلال عصر المرابطين ، وما ترتب على ذلك من مشكلات اجتماعية ، كما تشير إلى مظاهر الرعاية الاجتماعية فى المجتمع ، وجوانب من القلق الاجتماعى الذى كان الأندلسيون يحسون به نحو المرابطين البربر .

وتحدثت النوازل أيضًا عن مظاهر الفساد والانحلال الأخلاق فى المجتمع ، كحوادث السطو والسرقة ، والمشاجرات والمنازعات المسلحة التى تنشب أحياناً بين الأفراد ، كما أوضحت السياسةَ القضائية والإجراءات التى يتخذها القضاة عند تطبيق حد القصاص فى القتل ، ودورَ القضاء فى الحد من عبث أهل الشر والفساد .

ومن الناحية الطبوغرافية والعمرانية ، أوردت النوازل العديد من أسماء القُرَى والحصون والمواضع التى لا نجد لمعظمها ذكراً فى المصادر التاريخية والجغرافية ، كما أعطتنا فى كثير من الأحيان وصفاً مهمًّا ودقيقًا لبعض القرى الأندلسية ، ومدى الارتباط الوثيق بين سكانها ، وقد احتوت النوازل على معلومات قيمة عن تأثير ازدياد السكان فى مدينة ما على النمو العمرانى بها ، وما تشتمل عليه الدار الأندلسية من غرف ، والعلاقات الاجتماعية بين سكانها .

ومن الناحية الاقتصادية تزودنا النوازل بإشارات قيمة لا ترد عادة إلا فى كتب الفتاوى والحسبة ، وخصوصاً ما يتعلق بوصف الأرحاء وكيفية بنائها ، ومدى اهتمام الأندلسيين باستصلاح الأراضى البور واستثمارها وتحويلها إلى حدائق وبساتين مزدهرة ، ولم تغفل النوازل الإشارة إلى ملامح الريف الأندلسى ، والعملة المتداولة فى بلاد الأندلس خلال عصرى الطوائف والمرابطين ، وأثمان بعض العقارات .

---

(١) الأرحاء : قطعٌ من الأرض غِلاظٌ دون الجبال ، تستدير وترتفع عمّا حولها . وقيل : هي مكان مستدير غليظ يكون بين رمالٍ . [انظر لسان العرب – مادة : « رحا »] .

وأوضحت النوازل أيضًا مدى تأثير الحروب والفتن واضطراب الأمن على الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية ، كالعلاقة بين الملاك والمستأجرين ، ورحلة الحجيج الأندلسيين إلى الأراضى المقدسة ، وآثار سقوط بعض الحصون والثغور الأندلسية فى أيدى النصارى الأسبان على مسلمى الأندلس اجتماعيًا واقتصاديًا .

* * *

الأندلس ، « وأقام بها بقية عمره بين جاهه وَوَفْرِه ... » [(١)] .

ويتضح من المصادر أن العلاقات بين بنى عباد أصحاب إشبيلية وبنى زهر قد تحسنت فى عهد المعتمد بن عباد (٤٦١ - ٤٨٤ هـ / ١٠٦٩ - ١٠٩١ م) ، فقام المعتمد باستمالة الطبيب زهر بن عبد الملك بن زهر [(٢)] لبراعته فى الطب ، وحثه على العودة إلى بلده إشبيلية ، وأعاد إليه بعض أملاك أسرته بها ، غير أن ابن زهر لم يستقر بإشبيلية إلا بعد خلع المعتمد وسقوط دولة بنى عباد على أيدى المرابطين فى عام ٤٨٤ هـ / ١٠٩١ م . فاستدعاه أمير المسلمين يوسف بن تاشفين إليه بالعاصمة مراكش ، واستقبله بالحفاوة والتكريم [(٣)] .

وازداد نفوذ ابن زهر فى عهد أمير المسلمين على بن يوسف المرابطى (٥٠٠ - ٥٣٧ هـ / ١١٠٦ - ١١٤٣ م) ، وصار من أهل الحل والعقد ومن ذوى الرأى والمشورة فى بلدة إشبيلية ، ويدل على ذلك قول ابن عذارى ، بأن ابن زهر كان « يولى من قبله حاكمًا يحكم من حاشيته ، وصاحب المدينة [(٤)] من توليته ، وشهود البلد

= صفة المغرب وأرض السودان ومصر والأندلس من كتاب نزهة المشتاق ، طبعة ليدن ، ١٨٩٤ م ، ص ١٩٢ ؛ محمد الفاسى ، الأعلام الجغرافية الأندلسية ، مجلة البينة ، عدد ٣ ، الرباط ١٩٦٢ م ، ص ٣٤) .

(١) ابن بسام ، الذخيرة ، ق ٢ ، مجلد ١ ، ص ٢١٩ ؛ المقرى ، نفح الطيب ، ج ٤ ، تحقيق يوسف البقاعى ، بيروت ١٩٨٦ ، ص ٤٠٠ .

(٢) هو الوزير الطبيب أبو العلاء زهر بن عبد الملك بن مروان بن زهر الإيادى ، نشأ بمدينة شاطبة ، وبرع فى علم الطب الذى أخذه عن أبيه ، كما كان شاعرًا أديبًا ، ويذكر ابن بسام أن الآفاق كانت تتهادى عجائبه ، وتتدارس بدائعه وغرائبه خاصة الشام والعراق .. ، وتوفى بقرطبة فى عام ٥٢٥ هـ ، وحمل إلى بلده إشبيلية فدفن بها . (راجع عن بنى زهر : الذخيرة ، ق ٢ ، مجلد ١ ، ص ٢١٨ - ٢٢١ ، ٢٢٧ ؛ وابن سعيد ، المُغرب فى حُلى المَغرب ، ج ١ ، تحقيق شوقى ضيف ، دار المعارف ، ص ٢٧٠ ترجمة رقم ٢٠٠ ؛ وابن الأبَّار ، التكملة ، ج ١ ، طبعة عزت العطار ، والقاهرة ١٩٥٦ ، ص ٣٣٤ - ٣٣٥ ترجمة رقم ٩٠٧ ؛ والمقرى ، نفح الطيب ، ج ٤ ، ص ٤٠٠ - ٤٠١ ، وحسن أحمد محمود ، قيام دولة المرابطين ، ص ٤٣٩ - ٤٤٠ ؛ وحمدى عبد المنعم ، تاريخ المغرب والأندلس فى عصر المرابطين ، الإسكندرية ، ١٩٨٦ ص ٤٠٨ ، وسلامة المرفى ، دولة المرابطين ، دار الندوة ، مكة ، ١٤٠٤ هـ ، ص ٣٥٦ - ٣٦٠) .

(٣) انظر : ابن بسام ، نفسه ، ق ٢ ، مجلد ١ ، ص ٢٢٠ ؛ المقرى ، نفح الطيب ، ج ٤ ، ص ٤٠٠ .

(٤) صاحب المدينة : يذكر المقرى - نقلا عن ابن سعيد المغربى - أن صاحب خطة الشرطة فى الأندلس كان يُعرف عند العامة بصاحب المدينة ، أو صاحب الليل ، وكانت مهام صاحب المدينة متعددة ، ومنها : مسئولية عن الأمن فى المدينة ، والإشراف على السجون وجمع الضرائب ، والمحافظة على الآداب العامة ، وكذلك الإشراف على تنفيذ الأحكام التى يصدرها القاضى ، حيث كان أعوان صاحب المدينة هم الذين يقومون بتنفيذ تلك الأحكام =

بحكمه ، وأمر المستخلص (أى أملاك بيت المال) وأملاك السلطان جارية على نهيه وأمره بمدينة إشبيلية .. » [١] .

وظل ابن زهر يحتفظ بمكانته ونفوذه إلى أن تغيَّر عليه الأمير على بن يوسف فى عام ٥١١ هـ / ١١١٧ - ١١١٨ م بسبب وشايات خصومه ومنافسيه ، فلم يسمح له بالقدوم عليه بالحاضرة مراكش [٢] .

وجدير بالملاحظة أن الفقهاء ورجال الدين والقضاة تمتعوا بمركز مرموق فى ظل دولة المرابطين التى كانت تحرص على استمالتهم وتوثيق أواصر العلاقات معهم ، حتى تضمن مساندتهم لها ، مما يدعم سلطة المرابطين ، وخصوصًا فى البلاد الأندلسية ، وهذا كان له أثره فى ازدياد ثراء الفقهاء الذين احتكروا معظم المناصب العليا فى ذلك العصر ، خصوصًا خطط القضاء والفتيا والحسبة [٣] .

ومن أمثلة تلك الأسر المنتمية إلى طبقة الفقهاء الثرية ، والتى أشارت إليها النوازل : أسرة الفقيه سفيان بن العاصى الأسدى [٤] ، وأصل سلفه من مربيطر [٥]

= ويذكر ابن عبدون أن صاحب المدينة يجب أن يكون رجلاً عفيفاً ، فقيهاً ، شيخًا ، لأنه فى موضع الرشوة وأخذ أموال الناس .. ويجب ألّا ينفذ أمرًا من الأمور الكبار إلا أن يعرف القاضى والسلطان بذلك ... » . (انظر : ابن عبدون ، رسالة أندلسية فى القضاء والحسبة ، نشر ليفى بروفنسال ، القاهرة ، ١٩٥٥م ، ص ١٦ - ١٧ ؛ والمقرى ، نفح ، ج ١ ، ص ٢٠٦ ؛ وليفى بروفنسال سلسلة محاضرات عامة فى أدب الأندلس وتاريخها ، ترجمة عبد الهادى شعيرة ، الإسكندرية ، ١٩٥١ م ، ص ٨٠ - ٨١) .

(١) البيان المغرب ، ج ٤ ، ص ٦٥ .

(٢) ابن عذارى ، البيان المغرب ، ج ٤ ، ص ٦٥ .

(٣) انظر . سعيد عاشور ، الحياة الاجتماعية فى المدينة الإسلامية ، مجلة عالم الفكر ، مجلد ١ ، الكويت ١٩٨٠ ، ص ٩٣ - ٩٤ ؛ وعز الدين موسى ، النشاط الاقتصادى فى المغرب ، بيروت ص ١٥٢ - ١٥٣ . Levi-Provençal, Histoire, t. III, PP 196-197 .

(٤) هو أبو بحر سفيان بن العاصى بن أحمد بن العاصى بن سفيان الأسدى ، أصله من مربيطر ، حيث ولد فى سنة ٤٤٠ هـ ، وسكن قرطبة ، وكان من كبار العلماء بها فى عصرى الطوائف والمرابطين ، ويصفه ابن بشكوال « بأنه من جُلة العلماء وكبار الأدباء ، وكان ضابطًا لكتبه ، صدوقًا فى روايته ، حسن الخط ، جيد التقييد ، من أهل الرواية والدراية ... » ، وتوفى بقرطبة فى سنة ٥٢٠ هـ / ١١٢٦ م ودفن بالربض . (انظر : ابن بشكوال ، الصلة ، ق ١ ، ص ٢٣٠ ترجمة رقم ٥٢٧) .

(٥) مربيطر أو مرباطر (Murviedro) ، تسمى الآن ساجنتو Sagunto ، وهى تقع فى منطقة شرق الأندلس ، شمال بلنسيه ، على مسافة ١٢ ميلاً منها . وتذكر المصادر أنها مدينة قديمة مطلة على البحر المتوسط ، وكانت من أعمال كورة بلنسيه ، وبها « قرى عامرة ، وأشجار ، ومستغلات ، ومياه متدفقة .. (انظر : الرازى ، وصف الأندلس ، نشر ليفى بروفنسال فى : Al-Andalus, XVIII, Madrid, 1953, P.72,

غير أنه سكَنَ قرطبة ، وكان من الفقهاء وأهل العلم فيها ، وعلى صلة بالفقيه القاضى ابن رشد – صاحب النوازل – أما أخوه محمد بن العاصى الأسدى فكان من أعيان بلده مربيطر ، ومن ذوى الأموال والأملاك فيها ، فتذكر النوازل أنه التزم بعد أداء حجة الفريضة على تثمير عقاره ، والنظر فيه بما ينمى غلته ، وانتشر عنه فى بلده الذكر سبعة حال ووفور مال (أى الأموال النقدية) [١] ...

المؤدبون :

أشارت النوازل إلى فئة المؤدبين ، أو معلمى الكتاتيب وواجباتهم ودورهم فى التعليم الدينى ، فتفيد إحدى النوازل بأن المؤدبين كانوا يحصلون على أجرة مقابل تحفيظ الصبيان القرآن الكريم [٢] .

ويتضح من المصادر أن تلك الطائفة كانت كثيرة العدد داخل المجتمع الأندلسى ، ويبدو أن بعضهم كان يهمل فى أداء واجباته ، ولذا كان لابد من الإشراف عليهم من قبل المحتسب أو صاحب السوق ، فيذكر ابن عبدون أنه يجب « منع المؤدبين من حضور الولائم والجنائز والشهادات إلّا فى يوم عطلة ، فإنهم مستأجرون » ، كما ينبغى على المؤدب ألّا يكثر من الصبيان ، حتى يتمكن من الإشراف عليهم ورعايتهم ، « فالتعليم صناعة تحتاج إلى معرفة ودُربة ولطف ، فأكثر المؤدبين جُهال بصناعة التعليم لأن ضبط القرآن شيء والتعليم شيء آخر لا يحكمه إلا عالم به ... » ، ويضيف ابن عبدون أن معنى التأديب هو أن يقوم المؤدب بتعليم الصبى تجويد تلاوة القرآن وحسن الألفاظ فى القراءة والخط الحسن والهجاء ، ويأمر من كان كبيرًا بالصلاة [٣] .

ويتصل بالمؤدبين ، فئة أهل العلم من قُراء الحديث والأدباء والكُتّاب وغيرهم ، وقد تعرض لهم ابن رشد فى نوازله ، وأشار إلى أن قلة منهم جنحوا إلى التطرف ، فاستخفوا باللغة العربية ، وجهروا بالقول بأنهم لا يحتاجون إلى لسان العرب ، وأخذوا

---

(١) نوازل ابن رشد ، ص ٥٠ .

(٢) الونشريسى ، المعيار المعرب ، ج ٨ ، نشر وزارة الأوقاف المغربية ، ١٩٨١ م ، ص ٢٥٢ .

(٣) انظر . ابن عبدون ، رسالة أندلسية فى القضاء والحسبة ، ص ٢٥ ، ومحمد توفيق بليع : المسجد والحياة فى المدينة الإسلامية ، مجلة عالم الفكر ، مجلد ١١ ، الكويت ١٩٨٠ ، ص ٢١٢ ؛ وليفى بروفنسال ، سلسلة محاضرات عامة فى أدب الأندلس وتاريخها ، ص ٩٣ .

يقرءون بعض سور القرآن باللسان الأعجمى (أى لاتينية أهل الأندلس المعروفة باللغة الرومانسية Romance [١] . ومن الغريب أن يظهر مثل هذا التطرف فى عصر بعث دينى ، مثل عصر دولة المرابطين ، التى اهتم حكامها بالنواحى والجهاد ورعاية الفقهاء والعلماء .

الجنـــد :

ألمحت إحدى النوازل إلى طائفة من طوائف المجتمع الأندلسى وهم الجند من المرابطين البربر والأندلسيين ، كما أشارت إلى مستواهم المعيشى ، ويتضح من النازلة أن الجند – سواء من المغاربة البربر أو الأندلسيين – كانوا يتمتعون بمركز اقتصادى واجتماعى مرموق ، وبمستوى معيشى مرتفع . حيث كانوا يصرفون رواتب عينية تعرف بالبراءات ، وهى عبارة عن كميات من الطعام أى الحبوب ، يصرفها أمير المسلمين المرابطى للجند فى الحصون والثغور ، وهى تشبه المواساة التى كان يفرقها الموحدون كل سنة بعد وصول المحاصيل إلى مخازن الدولة [٢] .

ويستدل من تلك النازلة على أن الجند المرابطين كانوا يبيعون تلك البراءات (الأطعمة) إلى أهل الأندلس قبل قبضها ، مما دفع ابن رشد إلى الإفتاء بأنه « لا يجوز للجند من المرابطين وغيرهم بيع الطعام المرتب لهم على خدمتهم وعملهم إذا خرجت لهم به البراءات إلا بعد أن يقبضوه ويستوفوه ... » ونستنتج من ذلك أن عطاء الجند المرابطى كان أثبت وأكثر من عطاء الجند الأندلسى ، ولعل مثل هذا التمييز يفسر جانبًا من مظاهر القلق الاجتماعى الذى كان الأندلسيون يحسون به نحو المرابطين البربر القادمين من المغرب [٣] ، ولعله يبرر إلى حد كبير ثورات أهل الأندلس على المرابطين قرب نهاية عصرهم .

---

(١) نوازل ابن رشد ص ٥٧ و ٥٩ ، وتجدر الإشارة هنا إلى أنه عندما عرضت تلك النوازل وأمثالها على ابن رشد أوضح أن من يسب أو يستخف باللغة العربية عليه أن يتوب ويقلع عن مثل هذا القول . أما إذا ظهر خبث فى دينه أو نحو ذلك ، فعلى الإمام أن يقوم بتقويمه وتأديبه التأديب الموجع حسبما يرى . انظر (نوازل ابن رشد ، ص ٥٧ و ٥٩) . وعن ظاهرة ازدواجية اللغة بين الأندلسيين راجع أيضاً : (لطفى عبد البديع ، الإسلام فى أسبانيا ، نشر مكتبة النهضة المصرية ، ١٩٦٩ ص ١١٠ ؛ وأحمد مختار العبادى ، الإسلام فى أرض الأندلس ، مجلة عالم الفكر ، المجلد العاشر ، العدد الثانى ، الكويت ١٩٧٩ م ، ص ٣٥٠ – ٣٥٣) .

(٢) نوازل ابن رشد ، ص ٢١ ؛ وعز الدين موسى ، النشاط الاقتصادى فى المغرب ، ص ١٤٢ – ١٤٤ .

(٣) نفس المصدر السابق ، ص ١١ ، ٢١ .

الأسرة ودور المرأة فى المجتمع الأندلسى

أمدتنا نوازل وفتاوى ابن رشد القرطبى بمعلومات قيمة حول الحياة العائلية فى الأندلس ، ودور المرأة فى المجتمع ، فتشير إحدى تلك النوازل إلى وجود الحاضنة أو المربية التى كانت تحصل على أجرة معينة يتفق عليها نظير قيامها بهذا العمل ، كما كان يحق لها بعد انتهاء مهمتها زيارة محضونتها من حين لآخر ، « خوفا من المضرة من انقطاعها ، لأنها أشفق على المحضونة وأنفع لها من كثير من قرابتها » [(١)] .

وقد تعرضت النوازل للعديد من المشاكل الأسرية ، من ذلك نازلة – يندر وجودها ضمن كتب النوازل والفتاوى الأندلسية والمغربية – تتعلق بمشكلة زواج المتعة ، وهو الزواج إلى أجل معين ، فتذكر النازلة أن رجلاً من أهل العلم فى مدينة بطليوس [(٢)] تزوج امرأة نكاح متعة إلى أجَلٍ مُسمى ، بلا ولىٍّ ولا صداق إلا نصف درهم ، وأقر عند القاضى بوطئها ، وبرر اضطراره إلى هذا الزواج – برغم تحريمه – بأنه لم يستطع أن يتزوج زواجًا مشروعاً خوفًا من أبيه الذى لم يكن يسمح له بهذا الزواج ، كما أن الذى تزوجها زواج متعة لم تكن تصلح لمثله ، وأنه خشى أن يزنى بها ، فلجأ إلى زواج المتعة [(٣)] .

---

(١) انظر . الونشريسى ، المعيار المعرب ، ج ٣ ، ص ١٠٧ .

(٢) بطليوس (Badajoz) : إحدى مدن منطقة غرب الأندلس ، حاضرة بلاد الجوف ، ويصفها الإدريسى بأنها مدينة جليلة فى بسيط الأرض ، وعليها سور منيع ، وهى تقع على ضفة نهر « يانه » قبل اتجاهه إلى المصب بنحو ستين كيلو متراً . والمعروف أن اسم بطليوس لم يظهر إلا فى عهد الأمير الأموى محمد بن عبد الرحمن الأوسط (٢٣٨ – ٢٧٣ هـ) عندما ثار عليه عبد الرحمٰن الجليقى المولّد فى سنة ٢٦١ هـ / ٨٧٤ – ٨٧٦ م) فاستقل بتلك المنطقة ، وأسس بها مدينة بطليوس الجديدة وعمَّرها ، وازدهرت بطليوس عمرانيًّا واقتصاديًّا وثقافيًّا فى عصر الطوائف عندما استقل بها بنو الأفطس . (انظر الإدريسى ، المصدر نفسه ، ص ١٨١ ، وابن عذارى ، المصدر نفسه ، ج ٢ ، ص ١٠٢ ، وعبد العزيز سالم فى تاريخ وحضارة الإسلام فى الأندلس ، الإسكندرية ١٩٨٥ ، ص ١٠١ ؛ وسحر سالم ، تاريخ بطليوس الإسلامية ، ج ١ ، الإسكندرية ١٩٨٩ ص ١٦١) .

(٣) نوازل ابن رشد ، ص ٥٦ ؛ الونشريسى ، المصدر نفسه ، ج ٤ ، ص٤٩ ؛ وسعد غراب ، كتب الفتاوى وقيمتها الاجتماعية ، ص ٩٦ – ٩٧ . ويذكر ابن رشد أن نكاح المتعة الذى نَهى عنه النبى (ﷺ) وحرمه وأجمع العلماء على تحريمه هو أن يتزوج الرجل امرأة إلى أجل معلوم بولىٍّ وصداق وشاهدين ، وتكون أمور الزوجية كلها قائمة بينهما إلى ذلك الأجل – عدا الميراث . ويضيف بأنه إذا تراضى رجل مع امرأة فيما بينه وبينها على أن يطأها ويستمتع بها مدة من الزمان على شىء يبذله لها من ماله ، فليس ذلك بنكاح المتعة وإنما هو زنى ولذا يجب إقامة الحد عليه . وجدير بالملاحظة أن نازلة زواج المتعة – سالفة الذكر – تختص برجل من أهل العلم =

وعندما عرضت تلك القضية على ابن رشد أفتى بإقامة الحد على مَنْ تزوج زواج متعة ، لأن الرجل . تزوج بغير ولىٍّ للمرأة ، وعُقد النكاح بشهادة غير العدول (١) .

وهناك أيضًا مشكلة الطلاق ، التى كان من أهم أسبابها فى الأندلس الضرر الذى يلحق بالزوجة من زوجها ، وكان لهذا الضرر صور شتى منها : سوء معاملة الزوج لزوجه ، وكثرة مشاجراته معها (٢) ، أو غياب الزوج عن زوجه فترة طويلة بسبب الجهاد ضد النصارى أو فقدان الزوج أثناء الحروب والفتن الداخلية بحيث لا تدرى الزوجة حياته من مماته (٣) .

وألمحت إحدى النوازل إلى مشكلة أسرية أخرى ، وهى مشكلة حضانة الأطفال ، ومدى أحقية كل من الزوجين فى تلك الحضانة . فتفيد النازلة بأن رجلاً طلق امرأته وله منها ابنة تركها عند والدتها (مطلقته) التى تزوجت من آخر ، ومكثت

= أو المتعمين الذين انغمسوا فى حياة اللهو والمجون ، ويعللون مجونهم واستهتارهم الدينى ببعض التفسيرات الدينية ، ولعلهم أول المقرين داخليًا بمغالطتها ، وهذا ما سبب غضب ابن رشد وحنقه على صاحب تلك النازلة ، إذ يعلق على الخبر بقوله : « وما ذكرته عنه – أى الرجل صاحب النازلة – من المعرفة والطلب حجة عليه توجب له الخزى فى الدنيا والآخرة ، وتنزله أسوأ المنازل ، لأنه عرف الحق فعانده ، والصواب فخالفه ، والمحظور فاقتحمه اجتراءً على الله ، واستخفافًا بحدوده ، وتلاعبًا بدينه .. » انظر (نوازل ابن رشد ، ص ٥٦ ؛ وسعد غراب ، المصدر نفسه ، ص ٩٦ – ٩٧) .

(١) نوازل ابن رشد ، ص ٥٦ . وجدير بالذكر أن كتب الحسبة الأندلسية تعرضت أيضاً لزواج المتعة وحذرت منه ، فيقول ابن عبد الرءوف : « ويُمنع الناس والموثقون من عقد نكاح المتعة فهو حرام ، لأنه لا ميراث فيه ولا عدة .. ويفسخ ويعاقبون عقوبة موجعة .. وهذه العقوبة على الزوجين والولى والشهود » . انظر (رسالة

الابنة معها حوالى خمسة أعوام ، وعندئذ أراد الأب أخذ ابنته من والدتها التى رفضت ذلك ، ولجأ الأب إلى القضاة وأهل الفتوى ، فأفتى ابن رشد – آن ذاك – بأنه لا يحق للأب أخذها إلّا أن يثبت عدم أمانة الأم على حضانة ابنتها (١) .

وتشير نازلة أخرى إلى أن الزوجة بعد طلاقها كانت تترك ابنها أو ابنتها – غالبا – عند أمها ، خاصة فى حالة زواجها مرة أخرى ، وهنا كان على الأب إجراء النفقة على ابنه أو ابنته (٢) .

ويتضح من النوازل كثرة الهبات والصدقات والأحباس داخل نطاق الأسرة ، فهناك ما يشير إلى أن رجلاً وهب ابنته – فى صحته وجواز أمره – رباعًا (٣) مكونة من دارين وثلاثة حوانيت ، كذلك تصدقت الأم على ابنتها المذكورة بمائة مثقال (أى دينار من الذهب) ، كما وهب الأب ابنته قبل وفاته حليًا وثيابًا (٤) .

وتضيف نازلة أخرى أن رجلاً بإشبيلية – فى عصر المرابطين – يسمى أيوب وهب لابنته – وتدعى عائشة – بعض الأموال والأملاك ببلده إشبيلية ، واشترط الأب فى عقد الهبة أنه فى حالة وفاة ابنته عائشة الموهوب لها من غير ولد فإن الهبة المذكورة ترجع إلى حفيدته أمة الرحمٰن المدعوة بقنة ابنة أحمد ، وإن لم تكن قنة على قيد الحياة عند موت عائشة ، فإن الهبة تورث عن عائشة لمن يحق له ذلك من ورثتها (٥) . كذلك هناك مايفيد بقيام رجل من أهل أشبونة (٦) بشراء دار ، وهبها لزوجته ، كما

---

(١) انظر ، الونشريسى ، المعيار ، ج ٤ ، ص ٥١٧ .

(٢) نفس المصدر السابق ، ج ٤ ، ص ٥١٧ .

(٣) الرباع : جمع ربع ، وتُطلق على الدار وما حولها ، وهى العقار من الدور والحوانيت ونحو ذلك . انظر (ابن الرامى ، الإعلام بأحكام البنيان ، تحقيق محمد عبد الستار ، الاسكندرية ١٩٨٩ ، ص ١٧٠) .

(٤) الونشريسى ، المصدر نفسه ، ج ٩ ، ص ١٣٠ – ١٣١ .

(٥) المعيار ، ج ٩ ، ص ١٣٢ – ١٣٣ .

(٦) أشبونة (Lisbonne) : إحدى مدن منطقة غرب الأندلس ، وتقع على البحر المحيط (المحيط الأطلسى) شمال نهر تاجة قرب مدينة شنترين ، ويصفها الإدريسى بأنها مدينة حسنة ممتدة مع النهر ، ولها سور وقصبة منيعة ، واشتهرت بكثرة الثمار وامكان ضروب الصيد من بر وبحر ومعدن من التبر الخالص . انظر (الإدريسى : صفة المغرب ، بلاد السودان ومصر والأندلس ، ص ١٨٣ – ١٨٤ ؛ ابن غالب ، فرحة الأنفس ، تحقيق لطفى عبد البديع ، مجلة معهد المخطوطات العربية ، ج ٢ ، القاهرة ١٩٥٥ ، ص ٢٩١ ؛ عبد العزيز سالم ، فى تاريخ حضارة الإسلام فى الأندلس ، ص ١٠٧ ؛ ومحمد الفاسى ، المصدر نفسه ، ص ٢٠ – ٢١) .

تصدق رجل أندلسى على ابنته بتابوت فى بيته يحوى حلياً وثياباً ، وكتب بذلك عقداً أشهد عليه بعض الشهود العدول فى بلدته (١) .

ومن الملاحظ أيضاً أن أهل الأندلس وجهوا عنايتهم إلى حبس – أى وقف – بعض الأملاك والعقارات على أبنائهم وأفراد أسرتهم وأقربائهم ، ومن ذلك قيام الفقيد محمد بن زهر (٢) فى سنة ٤١٤ هـ / ١٠٢٣ – ١٠٢٤ م بحبس فندق وضياع ببلده إشبيلية على ذريته وأعقابهم ما تناسلوا (٣) ، كذلك قام رجل يدعى ابن أبى عبدة فى سنة ٤٢٩ هـ / ١٠٣٧ ع ١٠٣٨ م بحبس دار قرب مسجد طرفه بقرطبة على ابنه وابنته (٤) .

ومن جهة أخرى ألمحت النوازل إلى بعض العادات والتقاليد داخل الأسر الأندلسية ، فمن ذلك الاحتفال بختان الطفل (ويسمى حفل الإعْذار) الذى كان يتم غالبًا فى العام السابع من عمره ، حيث جرت العادة أن يقوم رب الأسرة بدعوة أقربائه وأصدقائه إلى الحضور وليمة فى داره للاحتفال بذلك الحَدَث السعيد (٥) . ومن أمثلة تلك الاحتفالات – والتى ورد ذكرها فى إحدى النوازل – حفل اعذار أقيم بقرطبة فى سنة ٤٩٩ هـ / ١١٠٥ – ١١٠٦ م حضره فقيه قرطبى فى دار أحد رجال الحاشية فى بلاط ابن الحاج أمير قرطبة المرابطى آن ذاك (٦) .

---

(١) المعيار ، ج ٩ ، ص ١٥١ ، ١٨٧ ، ج ١٠ ، ص ٣٩٠ .

(٢) هو أبو بكر محمد بن مروان بن زهر الإيادى ، من أهل أشبيلية ، وعندما صادر ابن عباد أمواله وأجبره على الخروج عن بلده ، رحل إلى شاطبة فسكنها فترة من عمره ، وكان فقيهاً حافظاً للرأى ، حاذقاً بالفتوى ، مقدمًا فى الشورى ، وتوفى بطلبيرة قرب طليطلة فى سنة ٤٢٢ هـ / ١٠٣١ م . انظر (ابن بسام ، نفسه ، ق ٢ ، مجلد ١ ، ص ٢١٩ ؛ ابن شكوال ، نفسه ، ق ٢ ، ص ٥١٤ – ٥١٥) .

(٣) نوازل ابن رشد ، ص ٢٤ – ٢٥ .

(٤) نفس المصدر السابق ، ص ٢٨ – ٢٩ . وجدير بالإشارة هنا أنه علاوة على حرص رب الأسرة فى الأندلس على توفير الحياة الكريمة لزوجه وذريته – سواء بالحبس أو الهبة ، فإنه وجدت مظاهر عديدة للرعاية الاجتماعية والتكامل الاجتماعى بين أفراد المجتمع الأندلسى ، فهناك إشارة إلى قيام رجل بإحدى مدن الأندلس بالتطوع بالنفقة على رجل آخر مدة حياته ، كذلك قام أحد الأثرياء بترويج عبده ، والتزم طائعًا متبرعاً بالإنفاق على زوجته ما استمرت الحياة الزوجية بينهما . راجع التفاصيل فى : (المعيار ، ج ٣ ، ص ١٩ ، ٤٠٠ ؛ ج ٩ ، ص ٤٠٨ ، ٤٥٥) .

(٥) انظر سعيد عاشور – الحياة الاجتماعية فى المدينة الإسلامية ، مجلة عالم الفكر ، مجلد ١١ ، الكويت ١٩٨٠ م ، ص ١٠٤ ؛ Levi-Provençal, Histoire, t. III, P.406 .

(٦) المعيار ، ج ٤ ، ص ٤٤٧ .

كذلك هناك إشارة إلى عادة أندلسية كانت تتبعها الأسرة فى الجنائز ، وهى قيام المرأة بالخروج وراء جنازة زوجها عند وفاته ، فتذكر إحدى النوازل أن الحرة حواء بنت تاشفين (ابنة أخى أمير المسلمين يوسف بن تاشفين) ، خرجت تتبع نعش زوجها الأمير سير بن أبى بكر [١] – والى إشبيلية ، وتضيف نازلة أخرى بأن المرأة كانت تقف أحيانًا على شفير قبر زوجها عند دفنه [٢] .

ومن العادات الأندلسية أيضًا ، والتى وُجدت فى كثير من المدن مثل قرطبة ومرسية ، أن الإمام الذى يصلى بالناس صلاة عيد الأضحى لا يخرج أضحيته إلى المصلى (الشريعة) لذبحها عند انصرافه من خطبة العيد ، بمعنى أنه لا يقوم بذبح أضحية العيد إلا بعد الوصول إلى داره [٣] .

وفيما يتعلق بمكانة المرأة فى الحياة العامة ودورها فى المجتمع خلال عصرى الطوائف والمرابطين ، فقد أمدتنا النوازل بمعلومات قيمة تفيد بأن الأميرات من أسرة بنى تاشفين – حكام الدولة المرابطية – كن يتمتعن بثراء واسع ، وكثرت صدقاتهن على الفقراء والمساكين واليتامى بالأندلس ، ومن أمثله ذلك : قيام الحرة حواء – عقب وفاة زوجها سير – بالتصدق بثلث مالها على المساكين فى مدينة إشبيلية كما أعتقت ما لديها من رقيق لوجه الله تعالى [٤] .

---

(١) هو أبو محمد سير بن أبى بكر بن تاشفين اللمتونى ، ابن أخى أمير المسلمين يوسف بن تاشفين المرابطى ، ومن أكبر قواده ، فقد قام بخلع المعتمد بن عباد بإشبيلية سنة ٤٨٤ هـ ، وتولى إمارتها حوالى سبع وعشرين سنة ، كما قام بمحاصرة بطليوس ودخولها عنوة فى سنة ٤٨٧ هـ والقضاء على حكم بنى الأفطس بها ، وتوفى الأمير سير بإشبيلية فى سنة ٥٠٧ هـ / ١١١٣ – ١١١٤ م ودفن بها . انظر (ابن أبى زرع ، وروض القرطاس ، طبعة أوبساله ، ١٨٤٣ م ، ص ١٠٥ ؛ ابن عذارى ، نفسه ، ج ٤ ، ص ٥٦ ، ص ٥٧ ؛ عبد العزيز سالم ، تاريخ المغرب فى العصر الإسلامى ، ص ٦٤٥ ؛ الحجى ، التاريخ الأندلسى ، ص ٤٢٣ وراجع أيضًا التفاصيل حول أسرة بنى تاشفين فى : Codera, La Familia real de los Beni Texufin, Madrid, 1917 pp. 75,s99

(٢) انظر نوازل ابن رشد ، ص ٢٢ ؛ الجرسيفى ، رسالة أندلسية فى الحسبة ، نشر ليفى بروفنسال ، ص ١٢١ .

(٣) انظر . المعيار ، ج ٢ ، ص ٣٢ – ٣٣ . ومن الملاحظ فى هذا الصدد أن تأخر الإمام فى ذبح أضحيته يؤدى إلى قيام بعض الناس بالذبح قبل إمامهم . وأوضح ابن رشد أن الذبح يوم عيد النحر للضحايا مرتبط بذبح الإمام أضحيته ، وذلك وفق مذهب الإمام مالك ، ويضيف بأنه يجب على أهل كل بلد وقرية تُصلى فيها صلاة العيد جماعة ألا يذبحوا أضحياتهم حتى يذبح إمامهم الذى صلى بهم صلاة العيد . ويذكر الونشريسى أن بلدان إفريقية على خلاف الأندلس فى تلك العادة ، فهم لا يذبحون أضحياتهم إلا بعد قيام السلطان أو الأمير الذى تؤدى إليه الطاعة بالذبح . راجع : (المعيار ، ج ٢ ، ص ٣٢ – ٣٣ ، ٣٥) .

(٤) نوازل ابن رشد ، ص ٢٢ .

وكان للحرة حواء دور بارز فى الحياة الأدبية سواء فى مراكش – حاضرة المرابطين – أو فى إشبيلية التى سكنتها بعد ذلك ، فتذكر المصادر أنها كانت تحضر مجالس الشعراء والأدباء والكُتاب ، وتشارك فى تلك المجالس الأدبية بالشعر ، حيث كانت أديبة شاعرة ذات نباهة ، واختصت الشعراء والأدباء برعايتها وأعطياتها ، وامتدحها الشاعر الوشاح الأندلسى الأعمى التطيلى بعدة قصائد [١] .

ونستنتج من النوازل أيضًا أن المرأة – خلال عصرى الطوائف والمرابطين – كانت تتمتع بالحرية الاقتصادية ، وخصوصًا التصرف بالعقود والوصايا ، وتمكنها من إدارة تجارتها ، والسيطرة المستقلة على شئونها المالية ، وكذلك هناك مايشير إلى قيام المرأة بإقراض زوجها واشتراكها مع قوم فى استثمار أراض زراعية [٢] .

* * *

---

(١) راجع : ابن عذارى ، البيان المغرب ، ج ٤ ، ص ٥٧ ؛ وابن عبد الملك المراكشى ، الذيل والتكملة ، السفر الثامن ، تحقيق محمد بن شريفة ، المغرب ، بدون تاريخ ، ص ٤٩٧ ، هـ ١١٢٤ ، وحسن أحمد محمود ، قيام دولة المرابطين ، ص ٤١٦ ؛ وحمدى عبد المنعم ؛ نفس المرجع السابق ؛ ص ٣٣٤ ؛ وسلامة الهرفى ، دولة المرابطين ، ص ٢٩٦ – ٢٩٧ . ومن أمثلة شعر التطيلى فى مدح الحرة حواء قوله :

أما رأيت ندى حواء كيف دنا بالغوث إذْ كان يأتى دونة المطلب

دين ولا ترف دين ولا قشف ملك ولا سرف درك ولا طلب

(انظر : ابن عبد الملك المراكشى ، نفسه ، السفر الثامن ، ص ٤٩٧) .

(٢) نوازل ابن رشد ، ص ١٣ – ١٤ ، ٥٣ – ٥٥ ؛ الونشريسى ، المعيار ج ٩ ، ص ١٥١ ، ٣٨٣ .

العلاقات بين الجيران

أشارت نوازل ابن رشد إلى العلاقات بين الجيران داخل المدن الأندلسية ، وحقوق ارتفاق الجوار ، أى إمكانية انتفاع الجار بما توجب الحاجة إليه من المبنى المجاور بدون إضرار بحق جاره ، ويتضح من تلك النوازل أن كسب حق الارتفاق كان مقرًّا به فى حالة وجود ضرورة ملجئة إلى تقريره ، ولكن يشترط الاتفاق بين الجيران على هذا المبدأ والتراضى بينهم ، مع الحرص على عدم إلحاق ضرر بأحد منهم ، مما يدل على مدى التعاون بين الجيران داخل المجتمع ، والاهتمام بتطبيق المبدأ الإسلامى بأنه « لا ضرر ولا ضرار » ، وأن دفع الضرر مُقدم على جلب المنافع ، غير أن ذلك لم يمنع من نشوب بعض المنازعات أو الخلافات أحيانًا بين الجيران ، والتى كانت تحسم سريعًا عن طريق القضاة وأهل الفتوى [(١)] .

وقد أوردت النوازل العديد من الأمثلة التى توضح العلاقة بين الجيران ، والالتزام بعدم الإضرار بالجار ، ومن ذلك نازلة عرضت على ابن رشد ، ومَفادها أن رجلاً له غرفة وبابها يقابل سطح بيت جاره ، ولا يرى منه غير السطح الذى يتصل بالغرفة ، وظل الحال هكذا فترة طويلة من الزمن إلى أن باع صاحب البيت داره ، وأراد المشترى رفع بنيان البيت ليعلو كالغرفة ، فيسد بذلك على جاره باب غرفته ، غير أن الجار (صاحب الغرفة) منعه من ذلك ، وعندما احتكما إلى الفقيه القاضى ابن رشد ، قضى بأن لصاحب البيت أن يرفع بنيانه ماشاء ، شرط ألا يسد باب غرفة جاره ، وعليه أن يستر على أهله إن شاء ، أما إذا كان باب الغرفة ينتفع به فقط فى التطلع على جاره ، فمن حقه أن يسد باب الغرفه لقول رسول الله « لا ضرر ولا ضرار » [(٢)] .

كذلك تشير نازلة – سُئل عنها ابن رشد – إلى وجود بابين متقابلين لجارين ، وبينهما زقاق [(٣)] نافذ ، فعمد أحدهما إلى فتح باب وحانوتين فى داره ،

---

(١) انظر ابن سهل الأندلسى ، وثائق فى شئون العمران فى الأندلس مستخرجة من الأحكام الكبرى ، تحقيق محمد خلاف الكويت ١٩٨٣ ، ص ٤١ ؛ ومحمد عبد الستار عثمان ، المدينة الإسلامية ، عالم المعرفة ، الكويت ١٩٨٨ م ، ص ٣٣٠ .

(٢) انظر . المعيار ، ج ٩ ، ص ١٩ ؛ محمد عبد الستار عثمان ، المدينة الإسلامية ، ص ٣٣٢ ، ٣٣٣ .

(٣) اصطلح أهل المغرب والأندلس على إطلاق كلمة « زقاق » على الطريق الضيق ، سواء كان نافذًا أو غير نافذ ، والزقاق دون السكة . (ابن الرامى ، الإعلام بأحكام البنيان ، تحقيق محمد عبد الستار ، ص ١٧٨) .

مما أدى إلى إيقاع الضرر بجاره ، فلم يعد يمكن لأحد الدخول أو الخروج من باب دار جاره إلا ويراه من هو بالحانوتين من الناس ، ولذلك حكم ابن رشد بأنه إذا ثبت ما ذكر ، فإنه يُؤْمَرُ صاحب الحانوتين بتحويل اتجاه بابيهما ليكونا بعيدين عن مواجهة باب دار جاره [(١)] .

وكان النزاع ينشب – أحيانًا – بين الجيران بسبب عين الماء التى تنبع فجأةً فى إحدى الدور ، مما يحدث ضررًا بسكانها ، فتذكر إحدى القضايا أن عينًا نبعت فى وسط دار قديمة ، وأضر الماء بها ، فضاقت السكنى فيها ، وكانت بإزاء الدار المذكورة عَرَصه (أى أرض فضاء ملاصقة للدار) ، لرجل ثان ، فهوى هذا الماء عليها ، ورأى صاحب الدار أن يخرج الماء إلى هذه العرصة ، بعمل سرب تحت الأرض ، فيكون ذلك صلاحًا بين الجارين ، إذ ليس فى ذلك إضرارٌ بالعرصة . وقد أفتى ابن رشد فى تلك القضية بأنه إذا كانت العين قد نبعث فى داره دون أن يستنبطها ، فمن حقه أن يرسل الماء إلى تلك العرصة إن كانت تقع فى الجهة التى إليها انصباب الماء ، وليس أن يحفر للماء تحتها سربًا إلا بإذن صاحب العرصة وموافقته تطبيقًا للمبدأ الإسلامى « لا ضرر ولا ضرار ... » [(٢)] .

ومن الملاحظ فى المدن الأندلسية كثرة تضرر أصحاب الدور المجاورة للمساجد ، حيث يسهل إطلاع ضعاف النفوس من المؤذنين على ما يدور داخل تلك الدور ، ويكشفون من المآذن المرتفعة عورات البيوت المجاورة ، وقد عرضت على ابن رشد العديد من تلك النوازل ، ومنها أن صومعة (مئذنة) أحدثت فى مسجد بإحدى مدن الأندلس ، فاشتكى منها بعض الجيران لأنها أدت إلى كشف عورات بيوتهم فأوضح ابن رشد أنه إذا كان المؤذن يَطّلع من المئذنة على الدور من بعض نواحيها دون بعض ، فيمنع من الوصول منها إلى الجهة التى يطلع منها بإقامة حاجز أو ساتر يبنى بين تلك الجهة وغيرها من الجهات ، ويضيف ابن رشد بأن هذا بقرطبة فى كثير من صوامعها ، ولعل ذلك دفع أهل الفتوى إلى القول بأن « يُؤمر المؤذن بأن يسد عينيه عند الصعود ، ويُوكل ذلك إلى أمانته ، فإنه قل من يصعد إلى المنار إلا أهل الصلاح فى غالبَ الأمر ... » [(٣)] .

---

(١) المعيار ، ج ٩ ، ص ١٩ . وراجع أيضًا : ابن سهل ، وثائق فى شئون العراق فى الأندلس ، تحقيق محمد خلاف ، ص ٩٤ ، ٩٨ – ١٠٢ ؛ ومحمد عبد الستار ، المدينة الإسلامية ، ص ٣٢٨ – ٣٤١ .

(٢) المعيار ، ج ٨ ، ص ٤٠٣ .

(٣) نفس المصدر السابق ، ج ٨ ، ص ٤٨٧ ، ج ٨ ، ص ٢٣ . وقد ذكرت كتب الحسبة الأندلسية أمثلة توضح =

مظاهر الحياة الدينية

ألمحت النوازل إلى بعض مظاهر الحياة الدينية فى المجتمع الأندلسى خلال عصرى الطوائف والمرابطين ، فيتضح من إحدى المسائل الفقهية – التى أوردها ابن رشد – أن القرى المتجاورة كان يتم الاتفاق بين سكانها على اختيار أحد مساجدها الكبيرة إلى حد ما ليكون جامعًا يؤدى فيه جميع أهل تلك القرى صلاة الجمعة . غير أنه كانت تحدث – أحيانًا – منازعات بين الأهالى عند اختيار أى المساجد أكثر صلاحية لإقامة صلاة الجمعة فيه . وتذكر النازلة – التى ترجع إلى عصر الطوائف – أن هناك قرية ضمن أربع عشرة قرية بمنطقة بشرق الأندلس كان بها جامع قديم ، اتفق أهل القرى المتجاورة على إصلاحه وتعميره والصلاة فيه يوم الجمعة ، لما فى ذلك من المنفعة لأهل القرى المذكورة ، لأنه يقع فى مركز وَسَطٍ منها ، وصلوا فيه إلى نشوب الفتنة القرطبية (أوائل القرن ٥ هـ / ١١ م) ، حيث اضطروا للانتقال إلى حصن آمن على مقربة من القرى المذكورة ، أدوا الصلاة فى جامِعِه ، وبعد أن وضعت الفتنة والحروب الداخلية أوزارها أصبحوا يصلون الجمعة فى مسجد إحدى القرى المجاورة للحصن ، إلى أن استقرت الأوضاع واستتب الأمن والهدوء ، فانصرف الناس إلى قراهم المذكورة ، وثار النزاع بينهم ، وانقسموا إلى طائفتين : إحداهما تصلى فى الجامع القديم ، والأخرى تصلى فى المسجد الحديث الكائن بالقرية المتاخمة للحصن ، واحتج أهل القرية الأخيرة بأن قريتهم أكثر دوراً وسكانًا من القرية الواقع بها الجامع القديم ، أما سكان القرى الأخرى فقد تعللوا بأن الجامع القديم يقع فى قرية تتوسط بقية القرى ، وأضافوا بأن الصلاة فى جامع غيره يسبب لهم الضرر لبعد المسافة ، وعلى هذا فمن منطلق الرفق بهم يطالبون بالصلاة فى الجامع القديم حسبما تم الاتفاق من قبل ، وجرى عليه العمل منذ القديم [1] .

= إمكانية إطلاع المؤذن على البيوت المجاورة للمسجد ، وما ينجم عن ذلك من أضرار ومشكلات ، ومن ذلك أن دهَّانًا كان مؤذنا بمدينة غرناطة فى شبابه ، « وكان يشرف من موضع أذانه على دار فيها جارية حسناء أعجبه حالها ... فعرضت له يوماً وهو فى أثناء الآذان وشغلته حتى زاد أو نقص ، وسمعه الناس ، فأجفلوا إليه ، وشاع أمره إلى أن فر عن ذلك الموضع واستوطن غيره ... » انظر : (السقطى المالقى ، آداب الحسبة ، نشر كولان وليفى بروفنسال ، باريس ١٩٣١ م ، ص ٧ – ٨ ؛ ومحمد عبد الستار ، المدينة الإسلامية ، ص ٣٣٣ – ٣٣٤) .

(١) انظر . نوازل ابن رشد ، ص ٣٢ .

وهم يتكلمون مثل أصحاب مذاهب أهل السنة فى الأصول ، وتضيف النازلة أنهم « يختصون بالمعرفة بها عن مذاهب الفقهاء فى الأحكام والشرعيات التى تجب معرفتها فيما تعبد الله به عباده من العبادات ... » ، وأوضح ابن رشد أن العالِم – سواء كان مالكيًا أم أشعريًا هو « العالم بالأصول والفروع ، لا من عنى بحفظ الفروع ، ولم يتحقق بمعرفة الأصول [١] .

وقد تعرضت بعض النوازل لقضيتى الجهاد والحج ، وهما من القضايا التى كانت تشغل تفكير أمير المسلمين على بن يوسف المرابطى ، ويدل على ذلك إرساله إلى الفقيه ابن رشد يسأل : أيهما أفضل ، الحج أم الجهاد بالنسبة لأهل الأندلس ؟ ويتضح من تلك النازلة مدى اهتمام دولة المرابطين بالجهاد ، والذَبّ عن ثغور المسلمين المواجهة للممالك المسيحية ، وكذلك الخطر الذى كان يحدق ببلاد الأندلس وثغورها من قبل النصارى الأسبان . كما نستنتج أن الحج من بلاد الأندلس والمغرب إلى الأراضى المقدسة بالحجاز كان محفوفاً بالمخاطر ، ويتميز بالصعوبة والمشقة في ظل المسافة بينهما وانعدام الشعور بالأمن على النفس والمال أثناء رحلة الحج التى غالبًا ما تتم عن طريق البحر ، ولعل هذا دفع بعض الفقهاء إلى التركيز على شرط الاستطاعة على أداء فريضة الحج ، لأن تلك العصور افتقرت إلى الأمن وانعدم فيها الشعور بالطمأنينة مما ينتفى معه شرط الاستطاعة ، وبالتالى تسقط فريضة الحج لصعوبة أدائها [٢] .

بعض ملامح الريف الأندلسى

أمدتنا نوازل ابن رشد بإشارات تتسم بالجدة والأصالة حول الريف الأندلسى ، والتى لا نجد لها نظيراً فى المصادر التاريخية والجغرافية .

فيتضح لنا من إحدى النوازل أن القرية الأندلسية كانت – غالباً – صغيرة المساحة ، فهى تشتمل على عدد محدود من الدور ، يتراوح ما بين اثنتى عشرة وثلاثين داراً ، وبالتالى كان عدد السكان بها قليلاً [٣] .

---

(١) نوازل ابن رشد ، ص ١٠ – ١١ ، ٢٠ .

(٢) انظر نوازل ابن رشد ، ص ١٠ ، ١٨ ؛ سعد غراب ، كتب الفتاوى وقيمتها الاجتماعية ، ص ٩٢ – ٩٣ .

(٣) نوازل ابن رشد ، ص ٣٢ .

وتضيف نازلة أخرى أن القرية كانت تحتوى على حارات كثيرة ، وكل حارة منها منسوبة إلى قوم ، معروفة لهم ولآبائهم . ولعل قلة عدد السكان والدور بالقرية كان عاملاً مساعداً على زيادة الترابط والتعاون داخل القرية سواء بين أفراد الأسرة الواحدة أم بين سكان القرية بصفة عامة (١) .

ونستنتج مما ذكره ابن رشد وجود قلة من الأفراد – من ذوى الثراء – كانوا يمتلكون الضياع الواسعة فى الريف الأندلسى ، فهناك إشارة إلى أن رجلا من أهل بطليوس امتلك وحده قرية بكاملها حول المتجيل (من أعمال بطليوس بغرب الأندلس) ، وتذكر النازلة أن تلك القرية كانت تشتمل على أرحاء ، ويشقها جدول صغير أو نهير يستفاد منه فى أعمال الرى (٢) .

وتشير بعض المسائل الفقهية إلى وجود منازعات فى بعض الأحيان بين سكان الريف حول الرى والأراضى الفضاء التى ليست ملكاً لأحد ، فبالنسبة للمنازعات حول مياه الرى ألمحت نازلة إلى أن رجلاً باع حقلا لآخر على أن يشاركه المشترى فى الاستفادة من البئر الكائنة على مقربة من الحقل ، فيروى منها أرضه كل ثلاثين يوماً ، غير أنه فى أحد الأعوام عجز المشترى عن زراعة الحقل المذكور ، وأراد ألّا يترك نصيبه فى مياه الرى ، واحتكم المتنازعان إلى الفقيه ابن رشد ، فقضى بأن له (أى للمشترى) الحق فى الاستفادة من مياه البئر ، إن كان له فى ذلك منفعة ، أما إذا أراد أن يحفر بركة لنفسه يحبس فيها الماء ، ولايتركه لمن يشاركه فيه ، فليس له ذلك (٣) .

كذلك هناك إشارات إلى مشكلات كانت تثار من آن لآخر بين أصحاب البساتين المتجاورة حول مياه الآبار ، خاصة عندما يكون لصاحب أحد البساتين بئر وفيرة المياه ، فى الوقت الذى كانت فيه مياه آبار أصحاب البساتين المجاورة شحيحة لا تفى بمتطلبات السقيا والرى (٤) .

---

(١) المعيار ، ج ١٠ ، ص ٣٣١ .

(٢) المعيار ، ج ١٠ ، ص ١٩ .

(٣) نفس المصدر السابق ، ج ٨ ، ص ٤٠٣ – ٤٠٤ .

(٤) نفس المصدر السابق ، ج ٨ ، ص ٤٠٤ – ٤٠٥ .

وكانت المنازعات بين سكان الريف الأندلسى حول الأراضى الفضاء عديدة أيضاً ، فمن ذلك أن أهل قرية تنازعوا فيما بينهم حول أملاكٍ ببعض حاراتها ، إذ أن القرية بها حارات عديدة ، وكل حارة منسوبة إلى قوم منهم ، فثار أهل إحدى تلك الحارات على جيرانهم فى حارة أخرى ، وادعوا أن عندهم أملاكا لهم ، ورفعوا شكواهم إلى القضاء ، ووكل كل فريق منهما وكيلاً مفوضاً ، وانتهى النزاع بالصلح بين الفريقين أمام القاضى ، حيث تنازل المدعى عليهم عن الأملاك التى كان يطالب بها المدعون [1] .

كذلك وجدت بإحدى القرى سبخة (أى أرض ملحية كثيرة المياه) بين أراضى قوم محدقة بها ، ولم يدعها أحد ، بمعنى أنها أرض مشاعة ليست ملكاً لأحد ، ثم ادعى رجل ملكيته لها ، وأتى بشهود غرباء ليسوا من أهل الموضع ، يشهدون بامتلاكه لها ، وأنكر جيرانه ذلك ، مدعين أنها أرض مشاعة ومنفعة عامة لجميعهم ، وذلك لقربها من أراضيهم ، وعندما عرضت تلك المشكلة على ابن رشد حسمها بقوله بأنه « إذا كان فى البلد من العدول جماعة من أهله لا يدعون فى السبخة حقًّا ، ولا يعرفون للقائم فيها ملكاً ، فشهادة الغرباء له بها غير جائزة ، والواجب أن تبقى على حالها مسرحاً لجميعهم ومنفعة لعامتهم ... » [2] .

وهناك ما يشير أيضاً إلى اعتداء بعض الأفراد بالقرى على الطرق أو المرافق العامة ، ومن أمثلة ذلك أن رجلا بإحدى القرى الأندلسية أدخل طريقاً من طرق المسلمين فى بستانه ، وحازها ، وغرسها ، وقطع المرور فيها ، وأغتلّها مدة ، ثم بعد ذلك ثبت أنها ليست من أملاكه ، وأنها من المرافق العامة للمسلمين ، ولذلك حكم القاضى بتأديبه على اعتدائه على الطريق العام ، ولكن يأخذ غلة ما اغترسه من زرع ، على أن تعود الأرض التى اغتصبها للمصلحة العامة للمسلمين [3] .

ومن ناحية أخرى يلاحظ فى الريف الأندلسى كثرة وجود نظام المزارعة والمغارسة [4]

---

(١) المعيار ، ج ١٠ ، ص ٣٣١ - ٣٣٢ .

(٢) نفس المصدر السابق ، ج ١٠ ، ص ٨٠ .

(٣) المعيار ، ج ٩ ، ص ١٦ - ١٧ .

(٤) حول نظام المزارعة والمغارسة راجع التفاصيل فى بحثى : جوانب من الحياة الاجتماعية والاقتصادية والدينية والعلمية فى المغرب الإسلامى ، ص ٦٥ ، هـ ٦ ص ٦٥ .

وتكوين الشركات الزراعية [(١)] ، مما يدل على مدى أهتمام الأندلسيين بالزراعة ، وبراعتهم فى فنون الفلاحة وغرس الحدائق والبساتين [(٢)] .

وكذلك يتضح من النوازل كثرة الأرحاء الطاحنة فى قرى الأندلس خلال العصر المرابطى فتذكر إحدى النوازل أن ضفة وادى بلون قرب جيان [(٣)] ، كانت تكثر بها الأرحاء التى تدور بقوة جريان المياه ، كما شاع فى تلك المنطقة نظام اكتراء الأرحاء من أصحابها الذين كانوا يشترطون فى العقد – أحياناً – على المستأجرين أن يسمحوا لهم بطحن كمية محددة من القمح كل شهر بدون أجر طوال مدة الكراء ، وأن يترك المستأجرون – بعد انتهاء مدة الكراء – الأحجار الطاحنة وأية أدوات وآلات أخرى أصلحوا بها بيت الرحى [(٤)] .

ونستنتج من النازلة أن الأندلسيين اهتموا اهتماماً كبيراً ببناء بيت الرحى [(٥)] ، واستخدموا في ذلك الأحجار الغليظة ، وأخشاب البلوط الجيدة والحديد والقراميد [(٦)] .

---

(١) انظر نوازل ابن رشد ، ص ٣٠ – ٣١ ؛ وابن العطار ، الوثائق والسجلات ، نشر شالمتيا وكورنيطى ، مدريد ١٩٨٣ ، ص ٨٢ ؛ J. Vallvé, La agriculture en Al-Andalus, Al-Qantara, Vol,III, Madrid, 1982, p. 30.

وحول تلك النظم الزراعية راجع التفاصيل أيضًا فى : كمال أبو مصطفى ، مصادر الثروة الاقتصادية فى الأندلس ، رسالة دكتوراه غير منشورة ، نوقشت بآداب الاسكندرية ١٩٨٥ ، ص ١٦٠ – ١٦٢ .

(٢) انظر نوازل ابن رشد ، ص ١٢ ، ٣٠ – ٣١ ؛ عبد الله عنان ، دول الطوائف ، ص ٤٤١ .

(٣) جيان (بالأسبانية Jaén) : كانت فى العصر الإسلامى قاعدة كورة تعرف بنفس الاسم ، وهى تتصل بأحواز كورة البيرة (غرناطة) ، وتقع على مسافة ٩٧ كيلومترًا من غرناطة ، ويذكر الإدريسى أنها مدينة حسنة كثيرة الخصب ، وبها بساتين ومزارع وعيون جارية ، وعلى ميل منها يقع نهر بلون ، وهو نهر كبير عليه أرحاء كثيرة . (الإدريسى ، صفة المغرب وبلاد السودان ومصر والأندلس ، ص ٢٠٢ ؛ وابن غالب نفسه ، ص ٢٨٤ ؛ ومحمد الفاسى ، الأعلام الجغرافية ، ص ٢٦) .

(٤) نوازل ابن رشد ، ص ٣٥ .

(٥) أمدتنا نازلة بوصف دقيق ونادر لبيت الرحى – فى إحدى قرى جيان – فتذكر أنه يتكون من ثمانية أحجار غليظة ، كل حجر شبر وثلث وسعته أربعة أشبار ونصف ، ودواليها من البلوط بأعمدة الحديد ، ومنصب البيت أربعة من الألواح ، وكان سُدّ الرحى يرفع بالحجارة والأوتاد ، وماؤه يخرج فى ساقية الرحى . وفى جوف بيت الرحى كان يوجد اصطبل للدواب ، سعته مثل سعة بيت الرحى ، متصل بالبيت وأساسه من الحجر والطوب ، أما غطاؤه وبيت الرحى فكانا بالقراميد . انظر (نوازل ابن رشيد ، ص ٣٥ ؛ عز الدين موسى ، النشاط الاقتصادى فى المغرب ، ص ٢٣٨) .

(٦) نوازل ابن رشد ، ص ٣٥ .

العملة

ألمحت نوازل وفتاوى ابن رشد إلى بعض العملات الأندلسية التى كان يتعامل بها أفراد المجتمع خلال عصرى الطوائف والمرابطين ، ومنها ما يلى :

١ - الدينار العبادى :

ويسمى أيضاً بالمثقال الذهبى العبادى [١] ، وهو الذى ضرب بمدينة إشبيلية فى عهد دولة بنى عباد ، حيث قام المعتضد بن عباد بسك عملة خلال فترة حكمه (٤٣٣ - ٤٦١ هـ / ١٠٤٢ - ١٠٦٩ م) ، ونقش عليها : « الإمام هشام أمير المؤمنين ، المؤيد بالله » . وبعد وفاة المعتضد خلفه ابنه المعتمد بن عباد فى سنة ٤٦١ هـ / ١٠٦٩ م ، الذى اتبع سياسة مغايرة فى نقوشه على عملاته التى قام بسكها فنقش عليها عبارة : الإمام عبد الله أمير المؤمنين ، المؤيد بنصر الله » [٢] . ويتضح لنا من إحدى الفتاوى أن الدينار الذهبى العبادى لم يكن من الذهب الخالص ، وإنما كان مشوباً بالفضة [٣] .

٢ - الدينار الشرق أو المشرق :

وهو الذى ضرب بشرق الأندلس إبان عصر دويلات الطوائف (القرن ٥ هـ / ١١ م) ، ويتضح من إحدى فتاوى ابن رشد أن الدينار الذهبى الشرق كان مشرباً بالنحاس ، وعلى هذا كان الدينار العبادى يفوق الدينار الشرق وزناً وعياراً [٤] .

---

(١) نفس المصدر السابق ، ص ٤١ ، ٥٣ .

(٢) David wasserstein, The rise and Fall of the party-kings, New Jersey 1983, pp.155-160

وجدير بالملاحظة أن عبارة « الإمام عبد الله أمير المؤمنين » المذكورة بالمتن ، هى إشارة إلى الخليفة العباسى ببغداد ، حيث أن الخلفاء العباسيين كانوا يكنون عن أنفسهم بلقب عبد الله فى النقود أو النقوش ولم يذكروا أسماءهم المجردة ، أما لقب المؤيد بنصر الله ، فهو لقب للمعتمد بن عباد ، راجع (مختار العبادى ، دراسات فى تاريخ المغرب والأندلس ، ص ١٠٠ ، حسن محمود نفسه ، ص ٢٣٥ - ٢٣٦) .

(٣) نوازل ابن رشد ، ص ١٣ ، ٤١ . وعن عمله بنى عباد بإشبيلية راجع التفاصيل فى : Prietoy vives, Los reyes de Taifas, Madrid, 1926, pp.227-234

(٤) نوازل ابن رشد ، ص ١٣ ، ٤١ .

٣ - الدينار المرابطى :

وكان يسمى بالمثقال المرابطى ، وهو تقريباً من الذهب الخالص ، ويوصف هذا المثقال المرابطى - عادة - فى النوازل بأنه من « الذهب الوازنة » . ويتضح مما ذكره ابن رشد أن الدينار الذهبى المرابطى كان يفوق الدينار العبادى والشرقى من ناحيتى الوزن والعيار . وتفيد إحدى النوازل بأن هناك ديناراً مرابطيًّا سك بغرناطة كان صرفه أحياناً بستة عشر درهماً فضة ، وأحياناً أخرى كان يرتفع صرفه إلى عشرين درهماً فضة وذلك تبعاً لقيمة الصرف من وقت لآخر فى ذلك العصر (١) .

٤ - الدنانير الثلثية :

أشارت النوازل إلى وجود دنانير بجيان خلال عصر الطوائف ، عرفت بالدنانير الثلثية ، وكانت مشوبة بالنحاس مثل الدنانير الشرقية التى سكت بمنطقة شرق الأندلس خلال نفس ذلك العصر . ولا شك أن هذه الدنانير الثلثية كانت أقل قيمة من الدنانير المرابطية والعبادية (٢) .

٥ - القراريط اليوسفية :

وتنسب إلى أمير المسلمين يوسف بن تاشفين المرابطى ، وكان القيراط يساوى نصف درهم من الفضة وقد ساعد سك تلك القراريط على تسهيل التعامل بين الأفراد . وجدير بالملاحظة أن قراريط يوسف بن تاشفين التى ضُربت فى دور السكة المغربية أو الأندلسية جاءت على غرار قراريط سلفه الأمير أبى بكر بن عمر ، وبنفس العبارات الدينية التى نُقشت عليها ، وكانت تلك القراريط اليوسفية تتميز بأنها غير مستقرة الوزن ، وبعدم ذكر تاريخ الضرب (٣) .

---

(١) نفس المصدر السابق ص ١٣ ، ٣٥ ، ٣٩ ، ٤١ . وجدير بالذكر أن الدينار المرابطى حافظ على قوته وارتفاع عياره ، حيث بلغت نسبة الذهب فيه حوالى ٩٦٪ ، كما اكتسب بما له من جودة وارتفاع وزن سمعة عالية فى بلدان أوروبا فى العصور الوسطى . راجع التفاصيل عن العملة المرابطية فى : (صالح بن قربة ، المسكوكات المغربية ، الجزائر ، ١٩٨٦ م ، ص ٥٤٩ ، ٥٨٩ ، Codera, Decadencia Y desa paracion de Los (Almoravides, zaragoza, 1899, pp. 382-383.

(٢) نوازل ابن رشد ، ص ١٣ ، ٤٣ .

(٣) نفس المصدر السابق ، ص ١٣ ، ٤١ ، ٥٦ ؛ صالح بن قربة ، المسكوكات المغربية ، ص ٥٩٩ - ٦٠٠ ؛ وراجع أيضًا : Codera, op. cit, pp.380-381

الحروب والفتن وتأثيرها على الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية

من الثابت أن الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية تتأثر تأثراً بالغاً بحالة الأمن والاستقرار فى المجتمع ، فالأندلس تعرضت خلال فترة الانتقال من حكم الطوائف إلى حكم دولة المرابطين لحالة من الاضطراب واختلال الأمن وانعدام الطمأنينة ، حيث كثرت – فى تلك الفترة المذكورة – حالات الغصب ، والإكراه ، ومصادرة الأموال ، وإنهاك الرعية بالضرائب والمغارم .

فتذكر إحدى النوازل التى تؤرخ بعام ٤٩٢ هـ / ١٠٩٨ – ١٠٩٩ م أن أحد الثوار فى أواخر عصر دويلات الطوائف ، ويدعى سعيد بن زيغل ، ثار بحصن شقورة [١] واستولى عليه وعلى جميع جهاته عدة أعوام ، وخلال ذلك اصطنع كل مظاهر العسف والظلم مع الرعية ، وأنهك كاهلهم بالمكوس والضرائب الباهظة ، واستولى على غلات تلك المنطقة أعوامًا ، كما اغتصب أموال بيت مال المسلمين وأملاكه بها ، وأثرى من وراء ذلك ثراءً فاحشاً ، فاشترى الضياع الواسعة والعقارات والرباع بجيان وغيرها [٢] ، وانعكس هذا الوضع السيىء على مستوى معيشة الأفراد فى تلك المنطقة وحياتهم الاجتماعية والاقتصادية بصفه عامة .

كذلك هناك ما يدل على اتجاه بعض ملوك الطوائف إلى الاستيلاء على أموال الناس بالباطل ومصادرة ممتلكاتهم ، مستغلين فى ذلك سطوتهم وجبروتهم ، وعدم وجود من يردعهم من القضاة والعلماء وأهل الفتوى الذين لا يخشون فى الحق لومة لائم ، ومن أمثلة ذلك قيام المعتضد بن عباد – صاحب إشبيلية – بغصب مجشر (ضيعة) لابن زهر ، ونجم عن ذلك مشكلة فقهية فيما بعد ، وذلك أن رجلاً يدعى ابن عاصم اشترى المجشر المذكور من ابن عباد ، وبعد عدة أعوام قام ابن موسى وكيل ابن زهر ،

---

(١) شقورة (بالإسبانية Segura de la sierra) : حصن منيع من أعمال جيان ، ويصفه الإدريسى بأنه حصن المدينة ، عامر بأهله ، وهو فى رأس جبل عظيم متصل ، منيع الجهة ، واشتهر هذا الجبل بأشجار الطخش والأعشاب العطرية . انظر (الإدريسى ، نفسه ، ص ١٩٥ ؛ والحميرى ، صفة جزيرة الأندلس فى كتاب الروض المعطار ، نشر ليفى بروفنسال ، القاهرة ١٩٣٧ م / ص ١٠٥) .

(٢) نوازل ابن رشد ، ص ١٦ ؛ المعيار ، ج ٩ ص ٥٣٨ – ٥٤٠ . ويلاحظ أن ابن رشد أفتى فى تلك النازلة بأن ما وجد من رباع وأصول وعقارات فى يد ورثة الثائر ابن زيغل وجب أن يضم إلى بيت مال المسلمين ، أما الذى بيع منها فلا سبيل إلى المشترى فى شىء من ذلك . انظر (نوازل ابن رشد ، ص ١٦) .

بالمطالبة بالمجشر الذى كان لسلف موكله ابن زهر ، وأنه من جملة ما غصبه ابن عباد ، وعندما عرضت القضية على أهل الفتوى والقضاة بإشبيلية حكموا بإعادة المجشر المذكور إلى ورثة ابن زهر [١] .

ومن جهة أخرى كان للغارات النصرانية ، والحروب بين المسلمين والنصارى الأسبان انعكاساتها على الأوضاع الاقتصادية فى المدن والقرى الأندلسية ، فلا شك أن تلك الغارات النصرانية على الثغور والحصون المتاخمة لحدود الممالك الإسبانية المسيحية كانت تؤثر على النشاط التجارى وحركة البيع والشراء وحرية الانتقال من موضع إلى آخر ، وغير ذلك من مظاهر الحياة الاقتصادية . فتذكر إحدى النوازل أن متقبلى الفنادق والأرحاء والحوانيت وما شابههم تعرضوا للكثير من الأضرار الاقتصادية والمالية نتيجة للحروب والفتن وانعدام الأمن ، لأن تلك الحالة أدت إلى انعدام الإقبال على سكنى الفنادق وقلة العملاء الذين يأتون بالحبوب لطحنها فى الأرحاء ، مما دفع المتقبلين إلى مطالبة ملاك الفنادق والأرحاء باعتبار ذلك حائجة يجب بسببها تخفيض قيمة الكراء عنهم [٢] .

وتضيف نازلة أخرى أن نصارى طليطلة كانوا يشنون غارات على أحواز قرطبة وقراها ويعيثون فى تلك المناطق نهباً وسلباً ، غير أن هذا لم يمنع تجار طليطلة النصارى من الوفود على قرطبة فى أوقات الصلح أو الهدنة من أجل التبادل التجارى ، وقد حدث أن قام أهالى قرطبة بأسر بعض التجار النصارى وأخذ أموالهم رهينة لحين رد مانهبه إخوانهم المغيرون من أموال مسلمى قرطبة ، وما أسروه من أهلها [٣] .

كذلك كان لسقوط بعض المدن والثغور الأندلسية فى أيدى النصارى الإسبان تأثير على العلاقة بين المالك (أو صاحب العمل) والأجير ، فتذكر إحدى النوازل أن رجلًا من أثرياء مجريط (مدريد Madrid حالياً) استأجر آخر مقابل كمية محددة من القمح ، ثم اضطر للخروج منها إثر سقوطها فى أيدى النصارى ، واجتمعا بقرطبة ،

---

(١) الونشريسى ، المعيار ، ج ١٠ ، ص ٥٥ - ٥٦ . وراجع أيضًا عن نوازل الغصب والإكراه فى قرطبة خلال عصر الطوائف فى : (نفس المصدر السابق ، ج ٩ ، ص ٦١١ - ٦١٢) .

(٢) نوازل ابن رشد ، ص ٣٧ .

(٣) نفس المصدر السابق ، ص ١٩ .

حيث طلب الأجير حقه من القمح ، ولكن صاحب العمل رفض إعطاءه القمح بقرطبة بحجة أن ثمنه بها مضاعف ، وأصر على أن يعطيه قيمة ما كان يساويه بمجريط آنَ ذاكَ (١) .

وقد تأثرت الحياة الاجتماعية والدينية فى المجتمع أيضًا بالفتن والحروب ، فنستنتج من إحدى النوازل أن الخطر الإسبانى المسيحى كان له تأثيره على اختيار المسجد الجامع لأهل القرى المتجاورة الواقعة على مقربة من حدود الممالك الإسبانية المسيحية ، فالحروب قد تضطر أهالى القرى إلى اختيار مسجد الحصن ليكون جامعاً لهم تُقام فيه صلاة الجمعة لحين زوال الأخطار (٢) .

كذلك كان للحروب الداخلية فى الأندلس والتى اندلعت عند قيام المرابطين بخلع بعض ملوك الطوائف تأثيراتها على الأوضاع الاجتماعية ، حيث يتضح من إحدى القضايا الفقهية أن بعض الجوارى – بمدينة إشبيلية سقطن فى أيدى الجند المرابطين بطريق الغصب ، إثر دخول قوات المرابطين المدينة وخلع المعتمد بن عباد فى سنة ٤٨٤ هـ / ١٠٩١ م ، مما نتج عنه نوازل فقهية ، فقد طالب أسيادهن بهن ، وأثبتوا أحقيتهم فيهن ، واضطر المرابطون إلى إعادتهن إليهم (٣) .

ومن الثابت أيضًا أنَّ اندلاع الفتن والثورات الداخلية ، واضطراب حالة الأمن فى المجتمع ، خصوصاً فى أوقات ضعف سلطة الدولة ، يؤدى غالباً – إلى انتشار حوادث السرقة والنهب والقتل والمشاجرات الدامية ، وتشير النوازل إلى حوادث عديدة تسمى « بالتدمية » ، وقعت بجيان ومريبطر وإشبيلية وقرطبة ، ونجم عنها سقوط قَتْلَى وجَرْحَى ، ومطالبة أوليائهم بالقصاص من القتلة . ويلاحظ أن أغلب تلك الحوادث سببها محاولة السطو وسرقة أموال من اُشْتُهِر بالثراء فى تلك المدن (٤) .

---

(١) نوازل ابن رشد ، ص ٣٨ .

(٢) نوازل ابن رشد ، ص ٣٢ .

(٣) المعيار ، ج ٩ ، ص ٢٠٣ .

(٤) نوازل ابن رشد ، ص ٤٨ – ٤٩ ، ٥٠ – ٥٢ ؛ المعيار ، ج ٢ ، ص ٣٠٣ – ٣٠٤ ، ٣٠٧ ، ٣١٣ . وراجع أيضًا ابن سهل ، وثائق فى القضاء الجنائى فى الأندلس ، تحقيق محمد خلاف ، الكويت ١٩٨٣ ، ص ٦٣ – ٦٨ وتجدر الإشارة هنا إلى أنه فى حالة ثبوت اتهام بالقتل على متهم ما ، وعجزه عن الدفاع فإنه يجب بعد ذلك أن يقوم والد القتيل وأخوه بالقسم خمسين يميناً بأن المدعى عليه (القاتل) هو الذى قتله ، حيث يقول الأب فى يمينه وهو مستقبل القبلة إثر صلاة العصر من يوم الجمعة على ما مضى عليه عمل القضاة : « بالله الذى لا إله إلا هو ، عالم الغيب والشهادة ، لقد قتل هذا – ويشير إلى القاتل – ابنى فلانًا بالجرح الذى أصابه به ومات منه على سبيل العمد بغير حق ، وكذلك يقسم الأخ ، فإذا استكملا خمسين يميناً على هذه الصفة فإنهما يقومان بالإجهاز على القاتل بالسيف على ما أحكمه الشرع من القصاص فى القتل . انظر (نوازل ابن رشد ، ص ٤٨ – ٤٩) .

الملاحق

ملحق رقم (١)

« عقد طلاق ومباراة بأشبونة فى سنة ٥١٢ هـ / ١١١٩ م »
(أى فى العصر المرابطى)

« بارى عبيد الله بن محمد الأزدى راق بنت الفقيه أبى الوليد يونس بعد بنائه بها ، إذ تفاقمت أمورهما واختلفت أهواؤهما على أن أسقطت جميع ما كان أمهره لها من كالىء [(١)] بعد معرفتهما بعدده ، وعلى أن صرفت جميع ما كان أمهره لها فى كتاب صداقها معه من دور بالوط الغربى الذى من قصبة أشبونة لوالد المبارى المذكور ، وجنات بنواحى الجهة المذكورة وأرضين بقرى مدينة الأشبونة ... طائعة بذلك كله ، وأمضى ذلك كله من فعلها والدها الفقيه أبو الوليد المذكور ... وعلى هذا الإسقاط المذكور الموصوف مَلَّكَها عبيد الله المذكور أمر نفسها ، و لم يبق بين راق المذكورة وعبيد الله المذكور شىء من الأشياء من جميع الدعاوى والتباعات ، وانفردت راق المذكورة بجميع الثياب المقبوضة منه المكتوبة ... فى كتاب صداقها معه ، ولا حقَّ لعبيد الله فى جميع الثياب المقبوضة منه كذلك ، وكذلك لاحق لعبيد الله المذكور فيما قبل راق المذكورة ولا قبل أبيها المذكور فى شىء من الأشياء من صداق أو تجارة ولا شىء من الأشياء . شهد على إشهاد عبيد الله بن محمد والفقيه يونس على أنفسهما بجميع ما فى الكتاب عنهما من سمعه منهما وعرفهما وهما بحال الصحة والجواز ، لأربع بقين من شهر شعبان من سنة اثنى عشرة وخمسمائة » [(٢)] .

ملحق رقم (٢)

« عقد استئجار بيت رحى بإحدى قرى جيان فى سنة ٥٠٩ هـ / ١١١٦ م »

« بسم الله الرحمٰن الرحيم : اكترى محمد بن عبد الرحمن بن طارق الأنصارى ، وعبد الصمد بن على الأموى ، ومحمد وعلى ابنا عبد الله بن حرب اللخمى ، بينهم

---

(١) كالىء : متأخر .

(٢) نقلا عن : الونشريسى ، المعيار ، ج ٤ ، ص ٥ – ٦ .

على السواء والاعتدال ، من أحمد بن جزى التجيبى ، ومن عبد الله بن دلول الناظرين للقريش بقرطبة جميع بيت الرحى الدائرة المعروفة ببيت السانية بقرب الخرب على ضفة وادى بلون من جيان لمدة سبعة أعوام متصلة ، أولها منتصف ذى الحجة الأدنى إلى تاريخ هذا الكتاب بمائة مثقال واحدة ، وأربعين مثقالا من الذهب المرابطية الوازنة ، يدفع منها محمد عبد الرحمن ، وعبد الصمد ، ومحمد وعلى ابنا عبد الله المذكورين ، لأحمد وعبد الله المذكورين ، أو إلى من يجب له ذلك بسبب القريش المذكورين أرباب القرية وبيت الرحى المذكورين عند انقضاء كل شهر من أول الأمد المذكور مثقالاً واحدًا وثلثى مثقال أداءً متواليًا إلى تمام العدد وانصرام الأمد ، وعلى أن يطلق محمد ابن عبد الرحمن ، وعبد الرحمن وعبد الصمد الأخوان ومحمد وعلى المذكورون فى البيت المذكور أربعة أحجار طاحنة ... وتكون دواليبهما من البلوط بأعمدة الحديد ... ومنصب البيت أربعة من الألواح ويرفعون سد الرحى المذكورة بالحجارة والسلك الأوتاد ، ويخرج ماؤه فى ساقية الرحى ، وعلى أن يقيموا فى جوف بيت الرحى اصطبلاً للدواب ، سعته مثل بيت الرحى ومتصل بالبيت ... وغطاؤه وغطاء بيت الرحى بالقراميد ، ويشوكون البرج المتصل ببيت الرحى المذكورة من ناحية الغرب بالجص ، وتواصفوا ذلك كله صفة أقاموها مقام العيان ، فإذا انقضت المدة المذكورة ترك محمد عبد الرحمن وعبد الصمد ، والأخوان محمد وعلى المذكورون الأربعة الأحجار المذكورة طاحنة بآلاتها كلها مستقيمة فى جريتها فى البيت المذكور للقريش المذكورين أرباب القرية المذكورة ، وطاع محمد وعبد الصمد والأخوان محمد وعلى المذكورون بعد تمام الكراء المذكور طوعاً صحيحًا دون شرط ، أن يطحن عبد الله وأحمد بن جزى المذكوران فى الرحى المذكورة فى كل شهر من أشهر الأعوام المذكورة قفيزين من القمح بكيل جيان دون أجر ، وعرفوا قدر ذلك . شهد عليهم بذلك من أشهدوه به فى صحتهم ، وجواز أمورهم فى شعبان من سنة تسع وخمسمائة »[١] .

* * *

---

(١) نقلا عن : نوازل ابن رشد ، ص ٣٥ – ٣٦ .

١٥ – السقطى المالقى : آداب الحسبة ، نشر كولان وليفى بروفنسال ، باريس ١٩٣١ م .
١٦ – المقرى : أزهار الرياض فى أخبار عياض ، ج ٣ ، الرباط ، ١٩٧٨ م .
١٧ – المقرى : نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب ، تحقيق يوسف البقاعى ، بيروت ، ١٩٨٦ م .
١٨ – النباهى المالقى : تاريخ قضاة الأندلس المعروف بكتاب المرقبة العليا ، بيروت ، ١٩٨٣ .
١٩ – الونشريسى : المعيار المعرب ، نشر وزارة الأوقاف المغربية ، الرباط ، ١٩٨١ م .

ثانيا – مراجع عربية حديثة ومعربة :

١ – أحمد مختار العبادى (دكتور) : دراسات فى تاريخ المغرب والأندلس ، الطبعة الأولى ، الاسكندرية ١٩٦٨ م .
١ م – أحمد مختار العبادى (دكتور) : الإسلام فى أرض الأندلس ، عالم الفكر ، المجلد العاشر ، العدد الثانى ، الكويت ١٩٧٩ م .
١ م – حسن أحمد محمود (دكتور) : قيام دولة المرابطين . القاهرة ، ١٩٥٧ م .
٢ – حمدى عبد المنعم محمد (دكتور) : تاريخ المغرب والأندلس فى عصر المرابطين – دولة على بن يوسف بن تاشفين – الاسكندرية ، ١٩٨٦ م .
٣ – سحر سالم (دكتورة) : تاريخ بطليوس الإسلامية : ج ١ ، الإسكندرية ، ١٩٨٩ .
٤ – سعيد عبد الفتاح عاشور (دكتور) : الحياة الاجتماعية فى المدينة الإسلامية ، مجلة عالم الفكر ، مجلد ١١ ، الكويت ١٩٨٠ م .
٥ – السيد عبد العزيز سالم (دكتور) : تاريخ المغرب فى العصر الإسلامى ، الاسكندرية ، بدون تاريخ .
٦ – السيد عبد العزيز سالم (دكتور) : فى تاريخ وحضارة الإسلام فى الأندلس ، الاسكندرية ، ١٩٨٥ م .
٧ – السيد عبد العزيز سالم (دكتور) : قرطبة حاضرة الخلافة ، بيروت ، ١٩٧٢ م .
٨ – صالح بن قربة : المسكوكات المغربية ، الجزائر ١٩٨٦ م .
٩ – صلاح خالص : إشبيليه فى القرن الخامس الهجرى ، بيروت ، ١٩٨١ م .

١٠ – عبد الرحمن الحجى (دكتور) : التاريخ الأندلسى ، نشر دار القلم ، دمشق ، ط ٣ ، ١٩٨٧ م .
١١ – عز الدين موسى (دكتور) : النشاط الاقتصادى فى المغرب الإسلامى ، بيروت ، ١٩٨٣ م .
١٢ – كمال أبو مصطفى (دكتور) : جوانب من الحياة الاجتماعية والاقتصادية والدينية والعلمية فى المغرب من خلال نوازل المعيار ، الإسكندرية ، ١٩٩١ م .
١٣ – ليفى بروفنسال : سلسلة محاضرات عامة فى أدب الأندلس وتاريخها ، ترجمة عبد الهادى شعيرة الاسكندرية ١٩٥١ م .
١٣ م لطفى عبد البديع (دكتور) : الإسلام فى إسبانيا ، المكتبة التاريخية ، عدد ٢ ، نشر مكتبة النهضة المصرية ، ط ٢ ، سنة ١٩٦٩ م .
١٤ – محمد توفيق بلبع (دكتور) : المسجد والحياة فى المدينة الإسلامية ، مجلة عالم الفكر ، مجلد ١١ ، الكويت ١٩٨٠ م .
١٥ – محمد عبد الستار عثمان (دكتور) : المدينة الإسلامية ، عالم المعرفة ، الكويت ، ١٩٨٨ .
١٦ – محمد عبد الله عنان : دول الطوائف ، القاهرة ، ١٩٦٠ م .
١٧ – محمد الفاسى : الأعلام الجغرافية الأندلسية ، مجلة البينة ، عدد ٣ ، الرباط ١٩٦٢ .

ثالثاً – مراجع أجنبية حديثة :

1- Aguado Bleye, Manual de historia de Espana, Madrid, 1947.
2- Codera, Decadencia Y desaparacion de los Almoravides, Zaragoza, 1899.
3- Codera, La Familia real de Los Beni texufin, Madrid, 1917.
4- David Wassserstein, The rise and Fall of the party-kings- New Jersey, 1983.
5- Jospen Puig, Averroes epitome de Fisica, Madrid, 1987.
6- Levi-Provençal, Histoire de L'Espagne Musulmane,t,III, Parid, 1967.
7- Monés, Clasificavion de las ciencias segun Ibn Hazm, Revista del instituto egipcio, Madrid, 1965-1966.
8- Simonet, Historia de Los Mozatabes de Espana, Madrid, 1897.
9- Vallvé La agricultura en al-Andalus, al Qantara, Madrid, Vol. III, 1982.
10- Vives, Los reyes de taifas, Madrid, 1926.